

## قرار رقم (١١٧) لسنة 2020

بشأن لائحة تسجيل بيانات المشتركين في خدمات الاتصال المتنقلة والثابتة

رئيس مجلس الإدارة

- بعد الاطلاع على القانون رقم 37 لسنة 2014 بإنشاء هيئة تنظيم الاتصالات وتقنية المعلومات، والمعدل بالقانون رقم 98 لسنة 2015.
- وعلى المرسوم رقم 312 لسنة 2018 بتشكيل مجلس إدارة هيئة تنظيم الاتصالات وتقنية المعلومات.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم 993 لسنة 2015 الصادر بتاريخ 2015/7/13 باصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم 37 لسنة 2014 المشار إليه.
- وعلى موافقة مجلس الإدارة للهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات باجتماعه رقم (٨ / ٢٠٢٠) بتاريخ ١ / ٩ / ٢٠٢٠.
- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل.

قرار

(مادة أولى)

تسري أحكام اللائحة المرفقة بهذا القرار (لائحة تسجيل بيانات المشتركين في خدمات الاتصال المتنقلة والثابتة) على مقدمي خدمات الاتصالات وتقنية المعلومات المرخص لهم.

## (مادة ثانية)

على جهات الاختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني الرسمي للهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات .

## (مادة ثالثة)

يلغى كل نص أو حكم يخالف أو يتعارض مع أحكام هذا القرار.

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة

للاتصالات وتقنية المعلومات

م. سالم مثيب الأذينة

رئيس الهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات

- دير وان المحاسنة

- المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية

- الهيئة العامة للمعلومات المدنية

- مكتب الرئيس / مكتب نائب الرئيس

- مكاتب رؤساء القطاعات بالهيئة

- قطاع الشئون الإدارية والمالية

- إدارة الموارد البشرية / إدارة الشئون المالية

- جهاز المراقبين الماليين